

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابن الأعرابي : غَلِقَ الرَّهْنُ يَغْلِقُ غُلُوقًا إِذَا لَمْ يَوْجَدْ لَهُ تَخْلَاصٌ
وَبَقِيَ فِي يَدِ الْمُرْتَهِنِ لَا يَقْدِرُ رَاهِنُهُ عَلَى تَخْلِيصِهِ . ومعنى الحديث أَنَّهُ لَا
يَسْتَحِقُّهُ الْمُرْتَهِنُ إِذَا لَمْ يَسْتَفِدِّكَه صَاحِبُهُ . وكان هذا من فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّ
الرَّاهِنَ إِذَا لَمْ يُوَدِّ مَا عَلَيْهِ فِي الْوَقْتِ الْمُعَيَّنِ مَلَكَ الْمُرْتَهِنُ الرَّهْنَ
فَأَبْطَلَهُ الْإِسْلَامُ . ومن الْمَجَازِ : غَلِقَتِ النَّخْلَةُ غُلُوقًا فَهِيَ غَلِيقَةٌ : إِذَا دَوَّدَتْ
أُصُولُ سَعَفِهَا فَانْقَطَعَ حَمْلُهَا . وَأَغْلَقَتِ الْإِثْمَارُ . ومن الْمَجَازِ : غَلِقَ
طَهْرُ الْبَعِيرِ غُلُوقًا فَهُوَ غَلِيقٌ : إِذَا دَبِرَ دَبْرًا لَا يَبْرَأُ وَهُوَ أَنْ تَرَى طَهْرَهُ
أَجْمَعَ جُلُوبَتَيْنِ آثَارَ دَبْرٍ قَدْ بَرَأَتْ فَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَى صَفْحَتَيْهِ تَبْرُقَانِ .
وقال ابنُ شُمَيْلٍ : الْغَلِيقُ : شَرُّ دَبْرِ الْبَعِيرِ لَا يَقْدِرُ أَنْ تُعَادَى الْأَدَاةُ عَنْهُ أَي
: تُرْفَعُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ مَرْتَفِعًا وَقَدْ عَادَيْتَ عَنْهُ الْأَدَاةَ وَهُوَ أَنْ تَجُوبَ عَنْهُ الْقَتَبُ
وَالْحِلَاسُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ اسْتَغْلَقَنِي فَلَانٌ فِي بَيْعَتِهِ نَصٌّ ابْنِ
شُمَيْلٍ فِي بَيْعِي إِذَا لَمْ يَجْعَلْ لِي خِيَارًا فِي رَدِّهِ . قال : وَاسْتَغْلَقَتْ عَلِيٌّ
بَيْعَتُهُ : صَارَ كَذَلِكَ وَهُوَ مَجَازٌ . ومن الْمَجَازِ : اسْتَغْلَقَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ إِذَا أُرْتِجَ
عَلَيْهِ فَلَا يَتَكَلَّمُ وَفِي الْأَسَاسِ : إِذَا ضَيَّقَ عَلَيْهِ وَأُكْرِهَ . وكلامٌ غَلِيقٌ كَكَتِفِ أَي :
مُشْكِلٌ وَهُوَ مَجَازٌ . وَغَلِيقٌ كَشَدَادٍ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وقال
غَيْرُهُ : هُوَ أَبُو حَيٍّ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
إِذَا تَجَلَّيْتَ غَلِيقًا لَتَعْرِفَهَا ... لِأَدَاتٍ مِنَ اللَّؤْمِ فِي أَعْنَاقِهَا الْكُتُبُ .
إِنِّي وَأَتَيْ ابْنَ غَلِيقٍ لِيَقْرِيَنِي ... كغَابِطِ الْكَلْبِ يَرْجُو الطَّرْقَ فِي الذَّنْبِ
وَأَيْضًا : شَاعِرٌ وَهُوَ غَلِيقُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ زَنْبَاعٍ لَهُ أَشْعَارٌ جَيِّدَةٌ
أوردَهُ الْمَرْزُبَانِيُّ وَلَكِنَّهُ ضَيَّطَهُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَخَالِدُ بْنُ غَلِيقٍ :
مُحَدِّثٌ وَهُوَ شَيْخٌ لِلجُرَيْرِيِّ أَوْ هُوَ بِالْمُهْمَلَةِ وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَيْهِ وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ
بِالْوَجْهِينِ . وَعَيْنُ غَلِيقٍ كَقَطَامٍ : عَ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . وَغَوْلَقَانُ : هُوَ بِمَرْوَةَ
نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . وَالْإِغْلَاقُ : الْإِكْرَاهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَغْلَقَ زَيْدٌ عَمْرًا عَلَى
شَيْءٍ يَفْعَلُهُ : إِذَا أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا طَلَّاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقِ أَي : فِي
إِكْرَاهِهِ لِأَنَّ الْمُغْلَاقَ مُكْرَهُهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِهِ وَمُضَيِّقٌ عَلَيْهِ فِي تَصَرُّفِهِ كَأَنَّهُ يُغْلَقُ
عَلَيْهِ الْبَابُ وَيُحْبَسُ وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ حَتَّى يُطَلَّقَ . وَالْإِغْلَاقُ : ضِدُّ الْفَتْحِ . يُقَالُ :
فَتَحَ بَابَهُ وَأَغْلَقَهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَاهِدُهُ . وَالاسْمُ الْغَلِيقُ بِالْفَتْحِ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ

وتقدّم شاهدُهُ . والإغلاقُ : إديارُ ظهْرِ البَعيرِ بالأدِّمالِ المُثَقَّلَةِ . ومنه حديثُ
جابرِ رضيَ اللهُ عنه : شَفاعةُ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لَمَنَ أوْثَقَ نَفْسَهُ وأغْلَقَ
ظَهْرَهُ . شِبهُ الذَّنوبِ التي أثْثَقَلَتِ ظَهْرَ الإنسانِ بثِقَلِ حِمْلِ البَعيرِ . وقيلَ :
الإغلاقُ : عملُ الجاهِليَّةِ كانوا إذا بَلَغَتِ إبِلُ أحَدِهِم مائةً أغْلَقوا بَعيرًا ؛ بأن
ينزِعوا سَناسينَ فيقَرِّه ويَعقِرُوا سَامَهُ لئلا يُرْكَبَ ولا يُنْتَفَعَ بظَهْرِهِ ويُسمَّى
ذلك البَعيرَ المُعَدَّيَّ كما سيأتي في عني . والمُغْلَقَةُ : المُراهِنةُ وأصلُها في
المَيْسِرِ . ومنه الحديثُ : ورَجُلٌ ارْتَدَّ بِطَافِ رَسْتائِ لِيُغْلِقَ عَلَيْها . ومما
يُستَدْرَكُ عليه : غلَّقَتُ الأبوابَ . قال سيبَوَيْهٌ : شُدِّدَ لِلتَّكْثِيرِ . قال
الأصْبَهانيُّ : وذلك إذا أغْلَقَتُ أبوابًا كثيرةً أو أغْلَقَتُ بابًا مِرارًا أو أحْكَمَتِ
إغلاقَ بابٍ وعلى هذا (وغلَّقَتِ الأبوابَ) وغلَّقَ البابَ . وانْغَلَقَ واستغْلَقَ :
عسُرَ فَتَحُهُ . وجمعُ الغلِّاقِ مُحرَّكةٌ : الأغلاقُ . قال سيبَوَيْهٌ : لم يُجَاوِزوا به هذا
البِناءَ واستتعارَه الفرزدقُ فقالَ : .
فبتنَ بجانِبَيِّ مُصْرِّعاتٍ ... وبيتٌ أفضُّ أغْلَقَ الخِتامِ